

## ملخص مداوالت مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في الجلسة المنعقدة بتاريخ

12 مارس 2018



عملا بأحكام الفصل 18 من القانون الأساسي عد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات والفصل 13 من القرار عدد 5 لسنة 2014 المؤرخ في 24 أبريل 2014 والمتعلق بضبط النظام الداخلي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، يُنشر الملخص التالي لمداوالت جلسة مجلس الهيئة بتاريخ 12 مارس 2018:

اجتمع مجلس الهيئة بتاريخ 12 مارس 2018 برئاسة السيد محمد التليي منصري (رئيس الهيئة) وبحضور السيدة والسادة: نجلاء إبراهيم، رياض بوحوشي، عادل البرينصي، أنور بن حسن، فاروق بوعسكر، نبيل بفون، أنيس الجربوعي، نبيل العيزي، للنظر في جدول الاعمال التالي:

### بعد النقاش والتداول، تمّ الإتفاق على ما يلي:

#### أولاً: المصادقة على أنموذج بطاقات الإقتراع.

قرّر مجلس الهيئة المصادقة على نماذج بطاقات الإقتراع حسب النماذج الملحقة بالمداولة والتي تمّ إمضاؤها من طرف أغلبية الأعضاء وتحقّظ نبيل العيزي على ذلك لعدم إحترام المبدأ العمودي كما نصّ عليه القانون.

ثانياً: في خصوص فرز ملقّات الإنتدابات بالهيئة المركزيّة المتعلّقة بالنزاعات ومراقبة الحملة على ضوء الملقّات الواردة على الهيئة، قرر المجلس تكليف لجنة الحملة الإنتخابية والمدير التنفيذي بالقيام بعملية الفرز طبق التّراتيب الجاري بها العمل وتشريك عضو الهيئة عادل البرينصي في عملية إنتداب أعوان وحدة رصد الصّحافة المكتوبة والإلكترونيّة.

**ثالثاً:** في خصوص النّظر في إمضاء إتّفاق بين الهيئة ووزارة الخارجيّة والإتحاد الأوروبي يتعلّق بملاحظة الإنتخابات البلدية قرّر المجلس إرجاء النّظر في خصوص المصادقة على الإتّفاقية بعد إرسال نسخة إلكترونيّة منها لجميع أعضاء مجلس الهيئة وتلقي ملحوظاتهم في شأنها.

**رابعاً:** في خصوص روزنامة إنتخابات المجلس الأعلى للقضاء.

قرّر المجلس إرجاء المصادقة على روزنامة الإنتخابات الجزئيّة للمجلس الأعلى للقضاء إلى حين النّظر في مراجعة القرارات التّرتيبية عدد 3 و4 و5 لسنة 2016 المتعلّقة بقواعد وإجراءات ضبط قوائم الناخبين وإجراءات التّرشح وقواعد وإجراءات الإقتراع والفرز بما يتلاءم مع القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المتعلّق بالمجلس الأعلى للقضاء وتحفظ كل من العضوين نجلاء براهيم ونبيل بفون.

### **متفرّقات:**

- قرّر مجلس الهيئة الموافقة على إبرام عقد شغل محدّد المدّة للسيدة نزهة عبد الناظر والي وذلك في إطار الفصل 31 من القانون الأساسي للهيئة بمناسبة الإنتخابات والإستفتاءات بصفة مساعدة إدارة طبق العقد المعروف بالمداولة.

- قرّر مجلس الهيئة دعوة إدارة الشؤون الإداريّة والمالية قصد عرض المنظومة المعلوماتيّة (ERP) للأمر في الجلسة القادمة.